

الدر المنشور

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن مسعود .

أن النبي صلى الله عليه وآله أمر محرماً أن يقتل حية في الحرم بمنى .

وأخرج ابن أبي شيبة عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وآله قال : يقتل المحرم الذئب .

- قوله تعالى : أحل لكم صيد البحر وطعامه متباعاً لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً واتقوا الله الذي إليه تحشرون .

أخرج ابن جرير عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وأـلـه أـلـه لكم صيد الـبـحر وطـعـامـه مـتـاعـاـ لكم قال : " ما لـفـظـه مـيـتاـ فـهـوـ طـعـامـه " .

وأخرج ابن حجر وابن أبي حاتم عن أبي هريرة موقعا .

مثاله

وآخر أبو الشيخ من طريق قتادة عن أنس عن أبي بكر الصديق في الآية قال : صيده ما حويت عليه وطعاه ما لفظ إلّك .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة .

أن أبا بكر الصديق قال في قوله أحل لكم صيد البحر وطعامه قال : صيد البحر ما تصطاده أبدينا وطعامه ما لا ثه البحر .

و في لفظ : طعامه كل ما فيه وفي لفظ : طعامه ميتته .

وأخرج أبو الشيخ من طريق أبي الطفيلي عن أبي بكر الصديق قال في البحر : هو الظهور ماؤه .
الحل ميتته .

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : صيد البحر حلال وما وله طهور .

وآخر أبو الشيخ من طريق أبي الزبير عن عبد الرحمن مولى بن مخزوم قال : ما في البحر شيء إلا قد ذakah الله لكم .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس قال : خطب أبو بكر الناس فقال أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم قال : وطعامه ما قذف به .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ والبيهقي في
سننه عن أبي هريرة قال : قدمت البحرين فسألني أهل البحرين عما يقذف البحر من السمك ؟
فقلت لهم : كلوا فلما رجعت سألت عمر بن الخطاب عن ذلك